Emoji contracting - a comparative analytical study

Fathi Ali Fathi
Collage of Law/ University of Mousl
fathilaw@uomosul.edu.iq

Article information
Article history
Received 13 January, 2024
Revisit 18 January, 2024
Accepted 28 January, 2024
Available online 1 March, 2024

Keywords:
- Expressive symbols
- emojis
- expression of will
- interpretation of ambiguous expressions
- interpretation of clear expressions
- common intention of contracting parties

Correspondence:
Fathi Ali Fathi
fathilaw@uomosul.edu.iq

Abstract

Until recently, emojis and emoticons played a negligible role in the realm of online text messaging concerning contractual negotiations and pre-contractual inquiries. Occasionally, conversations featured the "smiling" emoticon (☺), serving merely as an indicator of enthusiasm and optimism. Its function, however, did not extend to influencing the substance of negotiations, contractual terms, or any breaches thereof.

These symbols, with their social, marketing, and legal dimensions, have garnered both praise and criticism. Their integration into the domain of contractual negotiations, where expressions of intent are made and contracts may be concluded using these symbols, has ignited a broad legal discourse. The question of whether these symbols can genuinely serve as valid means of expressing intent, and subsequently, holding individuals accountable for any discrepancies, has become a focal point in legal and judicial discussions. The debate revolves around the feasibility of embracing these symbols as legitimate forms of expressing will, and the potential legal consequences for those who may not adhere to them, elevating the complexity of issues related to legal responsibility.

Doi: 10.33899/arlj.2024.146036.1306
© Authors, 2024, College of Law, University of Mosul This is an open access articl under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0).

التعاقد بالرموز التعبيرية (الايموجي)- دراسة تحليلية مقارنة-

فتحي علي فتحي
كلية الحقوق/ جامعة الموصل

معلومات البحث
تاريخ البحث
الاستلام ١٣ كانون الثاني ٢٠٢٤
التعديلات ١٨ كانون الثاني ٢٠٢٤
القبول ٢٨ كانون الثاني ٢٠٢٤
الكلمات المفتاحية
- الرموز التعبيرية
- الايموجي
- التعبير عن الارادة
- تفسير العبارات الغامضة
- تفسير العبارات الواضحة
- النية المشتركة للمتعاقدين

المستخلص

لم يكن للرموز التعبيرية والوجوه التعبيرية حتى تاريخ قريب جدا دوراً في المراسلات النصية عبر الإنترنت فيما يتعلق بالمفاوضات التعاقدية، وكذلك في استفسارات ما قبل التعاقد حول من يشارك في المفاوضات ففي بعض الأحيان كانت المحادثات تتضمن الوجه التعبيري "المبتسم (☺) كان دورها في تلك المناسبات أن تكون مؤشراً للحماس والتفاؤل دون المساهمة في موضوع المفاوضات، ولا في البنود التعاقدية ولا أي اخلال في بنود المفاوضات والعقد، كما واصبح لهذه الرموز وضائف اجتماعية وتسويقية وقانونية ايضا، ولها الكثير من المزايا، ووجهت لها الكثير من العيوب، الا ان دخولها في مجال القانون والمفاوضات العقدية والتعبير عن الارادة من خلالها ومن ثم ابرام العقد بإحدى هذه الرموز ووضع المخطئ في التنفيذ امام المسألة القانونية وتحمل اثار المسؤولية القانونية اثار جدلا واسعا في مجال القانون والقضاء حول مدى امكانية تكييف هذه الرموز كونها ومن وسائل التعبير عن الارادة ومن ثم عدم الالتزام بها ينشئ المسؤولية القانونية.

المقدمة

باسمك ربنا افتتحنا، وعليك توكلنا، وإليك أنبنا وبك آمنا، وإليك المصير، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، والصلاة والسلام على أشرف الخلق سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد

نعرف بموضوع بحثنا في الفقرات الآتية:

أولاً: مدخل تعريفي بموضوع البحث:

اعتمد الإنسان القديم في تطوره ونمو الحضارات بشكل رئيس على مجموعة من الأنشطة المحدودة مثل اكتشاف النار، تدجين الحيوانات واكتشاف الزراعة، لكن أهم محصلة وصل إليها الإنسان هي اختراعه للكتابة التي حفظت المعرفة البشرية وسمحت بتمريرها للأجيال القادمة وتعد الكتابة من أبرز الوسائل الإنسانية المهمة التي استخدمت لتسجيل الأفكار، التعبير عنها، تدوين مختلف المعارف و العلوم، وتاريخ الحوادث والإنجازات على مر الأزمان والعصور، ويعد اكتشافها منعطفًا حضاريًا بالغ الأهمية في تاريخ البشرية، فهي ركيزة الحضارة الأولى والمعبرة عنها، ومن المعروف أن الكتابة ظهرت في بلاد الرافدين في منتصف الألف الرابع قبل الميلاد بشكلها البدائي (الصوري)

عليه يعد الرمز التعبيري من أبرز أشكال اختزال اللغة، سواء في العصور القديمة أو الحديثة. وللتدليل على ذلك، يكفي أن نشير إلى أن اللغة المسمارية والهيروغليفية، كانت تستخدم كتابة رمزية وحروفاً تصويرية تشبه في فكرتها «الإيموجي» التي ظهرت متزامنة مع الإيقاع المتسارع لعصر التكنولوجيا والمعلومات، منظوراً إليها باعتبارها تختزل الكثير من اللغة، وتسرع الاتصال باستخدام مجموعة من الرموز والعلامات المعبرة عن العواطف والمشاعر والممارسات في منظومة تعبيرية متكاملة، وتشكل مفارقة بوصفها عودة إلى عصر ما قبل اللغة، بتفعيل الرموز والتخلص من الكتابة المجردة. وفي العصر الحالي، ثمة أمثلة أخرى للعديد من اللغات التي تعتمد على استخدام الرموز في الكتابة، ولعل أبرز مثال على ذلك يكمن في النوع المكتوب من اللغة الصينية التقليدية (中文 «جونجوين»)، والمبني على الرسم اللفظي للمقاطع الصينية (汉字/漢字) وهكذا، إذا كان معظم الناس في منطقتنا العربية ما زالوا يستغربون طريقة الكتابة الصينية واليابانية، بسبب الرموز والرسوم المستخدمة فيهما، فإن استخدام الرموز في التواصل قد اقتحم عالم التواصل الاجتماعي عبر الفضاء الالكتروني، وغدا شائعاً ومستخدماً بكثرة، ولاسيما بين الشباب،

وعلى حد قول البعض، إذا كانت البشرية قد اجتازت طريقاً صعباً ومعقداً من مرحلة التعبير عن الأفكار والكلمات المفردة بواسطة الرسوم إلى التمييز الواعي للمقاطع والأصوات، فإن الثورة التكنولوجية والتطور التقني أفرزت لغة جديدة أعادت البشرية إلى عصر تواصل «إنسان الكهف»، حيث أعيد الاحتفاء بالصورة بوصفها لغة جديدة تجمع بين كل البشر، متخطية فوارق اللغات، لغة لا تحتاج إلى قواعد الأبجديات، وقد اعتبرها كثيرون مشروع المستقبل لجمع العالم ضمن التطور العلمي للعولمة، متمثلاً في لغة «الإيموجي»، وفي لغة القانون هل يمكن الاعتداد بالرموز التعبيرية كوسيلة للتعاقد؟ أي هل بإمكان المتعاقدين أن يعبروا عن إرادتهما عن طريق الرموز التعبيرية الإيموجي؟ وما موقف الفقه والقضاء من ذلك؟ وهل يشترط في التعبير عن الإرادة أن تكون باللفظ أو الكتابة دون استخدام طرق أخرى؟ فضلاً عن ذلك فإن الرموز التعبيرية لها أثر كبير في مجال قانون العقوبات أيضاً، فمثلاً استخدمت هذه الرموز في العديد من حالات التشهير والسب والقذف والتحريض وغيرها من الجرائم.

ثانيا :أهمية اختيار موضوع البحث:

استخدام الرموز التعبيرية في التواصل عبر مواقع التواصل الاجتماعي اصبحت إحدى أدوات ووسائل التعبير الحديثة التي يستخدمها رواد هذه المواقع في التعبير عن إرادتهم الصريحة، والتي قد تعد ابلغ من حيث التعبير عن الارادة من الكتابة لانه هناك فئات من المجتمع لا تجيد القراءة والكتابة ، وهناك فئات من ذوي الاحتياجات الخاصة التي يسهل عليهم فهم هذه الرموز أكثر من الكتابة، فما هو موقف القانون والفقه القانوني والقضاء من هذه الطرق ، وهل أن هذه الطريقة في التعبير عن الإرادة يمكن لها ان ترتب الاثار القانونية ذاتها التي ترتبها طرق التعبير عن الإرادة المنصوص عليها قانوناً؟ طالما كان الإيموجي مفهوماً للطرف الآخر المتلقي، دون الحاجة إلى كتابة رد مفصل؟

ثالثاً: تساؤلات البحث:

تكمن مشكلة البحث في إيجاد الأجوبة المناسبة للتساؤلات الآتية:

١. ما المقصود بالرموز التعبيرية؟
٢. ما التكييف القانوني لها؟ وهل تعد تطبيقاً من تطبيقات طرق التعبير عن الإرادة المنصوص عليها قانوناً؟ ام هل هي طريقة أخرى جديدة للتعبير عن الإرادة أوجدتها الحاجة الضرورية لاستخدامها" بسبب التطور التكنلوجي ؟
٣. ما مدى صحة التعاقد بالرموز التعبيرية؟
٤. ما لموقف الفقهي والقانوني من الرموز التعبيرية؟
٥. ما موقف القضاء من الرموز التعبيرية؟
٦. هل يشترط في التعبير عن الإرادة طرق محددة بعينها؟
٧. هل الاعتداد بالإرادة أم هل الاعتداد بالتعبير إذا لم يوافق التعبير الإرادة؟
٨. ما القيمة القانونية للتعبير عن الإرادة بالرموز؟ وهل يرتب القانون والقضاء آثاراً عليها شأنها شأن طرق التعبير الأخرى؟
٩. هل تعد الرموز التعبيرية من العبارات الواضحة التي ليست بحاجة إلى تفسير؟ أم هل هي من العبارات الغامضة التي لا بدّ من تفسيرها وصولاً لإرادة المتعاقدين؟
١٠. هل تعد الرموز التعبيرية من العبارات التي تحمل أكثر من معنى، والتي لا بدّ من تدخل القضاء للوصول إلى المعنى الحقيقي للمتعاقدين؟ أم هل إن هذه الرموز ذات معنى واحد؟

وتكمن أهمية البحث في إيجاد الأجوبة المناسبة للتساؤلات أعلاه وغيرها من التساؤلات التي قد تتبادر للذهن ولا تسعف النصوص القانونية في إيجاد الإجابة عنها.

رابعاً: منهجية البحث:

سنعتمد في دراستنا إن شاء الله تعالى أسلوب المنهج التحليلي والمنهج المقارن في المواضع التي تحتاج إلى المقارنة، وذلك بإعمال المقارنة بين القوانين كالقانون المصري

والأردني والفرنسي في بعض المواضع، ومن ثم تحليل النصوص المتعلقة بالموضوع، ومع الاعتماد على الموقف القضائي بهذا الخصوص إن وجد إن شاء الله.

خامساً: هيكلية البحث:

المقدمة

المبحث الأول: التعريف بالرموز التعبيرية ووظائفها

المطلب الأول : تعريف الرموز التعبيرية وتقويمها

المطلب الثاني : وظائف الرموز التعبيرية

المبحث الثاني: الموقف القانوني والقضائي من التعاقد بالرموز التعبيرية

المطلب الأول: الموقف القانوني من التعاقد بالرموز التعبيرية.

المطلب الثاني: الموقف القضائي من التعاقد بالرموز التعبيرية.

الخاتمة

الاستنتاجات

المقترحات

المصادر

المبحث الأول

التعريف بالرموز التعبيرية ووظائفها

الرموز التعبيرية هي تلك الصور التي تظهر مشاعر الإنسان من فرح وحزن، والتي تبين ما يختلج في أفكار مستخدمها وعلى الرغم من فوائدها العديدة التي أوضحها مستخدمو هذه الرموز إلا ان هناك مجموعة من السلبيات التي يثيرها استخدام هذه الرموز خاصة في التعاقدات القانونية لغرض بيان مدى معنى التعاقد بالرموز التعبيرية الإيموجي، كان لا بدّ علينا ابتداء من الوقوف على تعريف هذه الرموز وبين سلبياتها وإيجابياتها، وهل يمكن لهذه الرموز أن تحل محل الكتابة؟ ثم لا بد من الوقوف على خصائص هذه الرموز ووظائفها، هذا كله أوجب علينا تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين كالآتي:

المطلب الأول: تعريف الرموز التعبيرية وتقويمها

المطلب الثاني: خصائص الرموز التعبيرية ووظائفها.

المطلب الاول

تعريف الرموز التعبيرية وتقويمها

لغرض الوقوف على تعريف الرموز التعبيرية ومعرفة مدلولاتها ومتى ظهرت إلى عالم التعاقد، ومن ثم الوقوف على أهم الوظائف والخصائص لهذه الرموز، كان لا بدّ من تقسيم هذا المطلب إلى فرعين كالآتي:

الفرع الأول

تعريف الرموز التعبيرية و ظهورها

في عام ٢٠١٥م قام القاموس الشهير أكسفورد"Oxford Dictionary" باختيار الرمز الذي يطلق عليه وجه دموع الفرح كأشهر كلمة للعام ولم يجد هذا الاختيار في وقتها أي اعتراض على الرغم من الاختيار وقع على رمز وليس على كلمة!

أوضح القائمون على القاموس في ذلك الوقت بأن سبب اختيارهم لهذا الرمز بدلاً من كلمة" هو أن هذا الرمز التعبيري يعكس المزاج العام للناس في ذلك العام مما يبين النمو الكبير في استخدام هذه الرموز في عام ٢٠١٥م.

لهذا يعدّ بعض الباحثين بأن عام ٢٠١٥ م هو عام الذروة في استخدام (الإيموجي) حيث شهد هذا العام أعلى معدلات استخدام الرموز التعبيرية، فمن الصعب إيجاد أي مراسلة في وسائل التواصل الاجتماعي دون وجود رمز تعبيري[١] .

(١) جاب الله عبد الحميد، التعبير عن الإرادة، رسالة ماجستير، (كلية الحقوق، جامعة الجزائر| ٢٠٢١-٢٠١٣)، ص ٤٨٨.

توصلت الدراسات إلى أن (٢٧) شعور عاطفي اقترن التعبير عنها باستخدام الرموز التعبيرية منها على سبيل الذكر لا الحصر (الإعجاب، الحب، التقدير التسلية، القلق، الهلع الحرج الممل، الهدوء، والارتباك)[١]، كما أن هذه الرموز التعبيرية بدأت تستخدم في الأمور العلمية مثلما فعل الأمريكي بيل ناي "Bill Nye" عندما قام باستخدام الرموز التعبيرية لشرح بعض المفاهيم العلمية، وهو ما يعطي دلالة واضحة بأن هذه الرموز تقوم بأدوار مؤثرة وهامة في مختلف مجالات الحياة.

والإيموجي Emoji" هي في الأصل كلمة إنجليزية مشتقة من الكلمة اليابانية Danesi الحرف الأول منها "E" يعني الصورة والثاني "Moji" ويعني طرف أو حرف. [٢]

تم ابتكارها في اليابان عام ١٩٩٥م من قبل المؤسس شيجيتاكا كوريتا (Shigetaka Kurita) فالنموذج المبدئي لهذه الرموز كان عبارة عن مجموعة تتكون من (١٧٦) صورة صممت بهدف استخدامها في أول نظام أساسي لخدمات الإنترنت الخاصة بالهاتف المحمول، ثم تطورت تدريجياً حتى أصبحت بالشكل الذي نستخدمه حاليا، في عام ٢٠٠٧، أدخلت شركة جوجل "الإيموجى" في خدمة البريد الإلكتروني التابعة لها وخدمة التراسل، لتتبعها أبل في عام ٢٠١١ بإدخالها في نظام تشغيلها، وهو ما ساعد في النهاية على انتشار الإيموشن بشكل كبير وتطويرها بشكل أكبر، وبحلول ٢٠١٥ أصبحت الإيموشن بمثابة اللغة العالمية، للدرجة التي جعلت الكلمة تدخل قاموس أكسفورد، وتعدّ «كلمة العام» [٣].

(١) هشام عواض، علميًا.. لماذا نحب استخدام الرموز التعبيرية "الإيموشن" في محادثاتنا، مقال منشور على شبكة الإنترنت ، على الموقع الآتي:
https://www.masrawy.com/howa_w_hya/relationship/details/2017/11/6/1185887 تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٩/١١.

(٢) جاب الله، مصدر سابق، ص ٨٣ .

(٣) مؤنس حواس، الجندى المجهول.. "شيجيتاكا كوريتا" اليابانى مبتكر الإيموشن، مقال منشور على شبكة الإنترنت على الموقع الاتي: https://www.youm7.com تاريخ الزيارة ٢٠٢٣/٩/١٥.

قبل ظهور هذه النماذج كان الجمهور يعتمد على التمثيل اللغوي الرمزي "Symbolic linguistic representation" للتعبير عن مشاعره من خلال استخدام علامات .....، ففي الترقيم الموجودة في لوحة المفاتيح مثلا وفي واقع الأمر تعد هذه الرموز اختصارا للتعبيرات الملمحية للوجه بحيث تأخذ مكان التعبيرات اللفظية التي في العادة تترجمها تنغيمات الصوت او إيماءات الجسد

الرموز التعبيرية هي صور تخيلية رقمية شائعة يمكن أن تظهر في النصوص، الرسائل البريد الإلكتروني، وعلى منصات التواصل الاجتماعي، كما أنها شخصيات مصورة أو رسوم توضيحية تحظى بشعبية كبيرة في الاتصالات وهي أيضا صور يمكن دمجها بشكل طبيعي مع نص عادي لإنشاء شكل جديد للغة.

عليه يرى جانب من الباحثين[١] أن الرموز التعبيرية هي "تلك الصور التي يستخدمها الناس في المحادثات الرقمية بهدف شرح المشاعر أو الأحاسيس التي يصعب علينا التعبير عنها، أو تعزيز معاني الكلمات التي نكتبها، أو محاولة منهم لإخفاء مشاعر معينة، أو من باب التسلية والمرح"

كما ذهب جانب آخر من الباحثين[٢] الى ان الرموز التعبيرية هي "صور تخيلية رقمية شائعة يمكن أن تظهر في النصوص، مثل: الرسائل البريد الإلكتروني عبر منصات التواصل الاجتماعي كما أنها قد تكون في شكل شخصيات مصورة أو رسوم توضيحية تحظى بشعبية كبيرة في الاتصالات النصية، وهي أيضا صور يمكن دمجها بشكل طبيعي مع نص عادي لإنشاء شكل جديد للغة".

(١) اليزابيث أ. كير لي، مارلين م. ماكموهان، عامل الوجوه التعبيرية، الطابع الإنساني على الخطاب الرقمي الناشئ، بحث منشور في مجلة (معهد دبي القضائي، العدد ١٣ السنة التاسعة، | رمضان ١٤٤٢هـ، ابريل ٢٠٢١م) ص٣١.

(٢) فيصل مؤنس العنزي، واقع استخدام الرموز التعبيرية في البيئة الإعلامية الرقمية، (دار ردمك، السعودية| ٢٠٢٠) ص ١٨.

الفرع الثاني

مزايا الرموز التعبيرية وعيوبها

إن التطور التكنلوجي السريع أدى إلى استخدام الرموز التعبيرية في المحادثات بين الأشخاص حتى اصبحت هذه الرموز تترجم المشاعر التي يريد الأشخاص التعبير عنها وامتازت هذه الرموز بعدة مزايا وبنفس الوقت لم تخلُ من العيوب كالآتي:

أولاً: مزايا الرموز التعبيرية:

كثرة استعمال الرموز التعبيرية" لإنشاء مجموعة واسعة منها تعبر عن مشاعر وانفعالات المستخدمين، جعلها تتميز بعدد من المزايا الأمر الذي ساهم في انتشار هذه الرموز في التواصل منها:

١. تجسيد المعاني والأفكار والمشاعر.
٢. تؤكد المعنى وتقوي الرسالة.
٣. تضفي سمات وملامح تعبيرية على النص.
٤. تتجاوز المعنى اللغوي المباشر.

ثانياً: عيوب الرموز التعبيرية:

على الرغم من تعدد المزايا التي تقوم بها الرموز التعبيرية، إلا أن استخدام هذه الرموز قد يكون له بعض الجوانب السلبية، منها:

١. **صعوبة تحديد مشاعر أو انفعالات الشخص:** فعلى الرغم أن الصورة تغني عن ألف كلمة! إلا أن هذا يختلف عند استخدام الرموز التعبيرية، فالرمز قد يكون سبباً لاستنتاج ألف معنى وقد يكون أيضاً عاملاً في وصول معلومة غير صحيحة لأحد أطراف التعاقد، حيث يتوقف استيعاب وفهم الرسالة الرمزية على مجموعة من العوامل منها استخدام نفس المنصة التقنية إضافة إلى الكلمات المصاحبة التي تعزز المعنى الحقيقي لهذا الرمز.

٢. **اختلاف معنى الرمز وتصميمه من منصة إلى منصة أخرى:** وهذه السلبية تدخل في السلبيات البرمجية، فكل منصة تقوم بتصميم رموز تعبيرية متقاربة في التصميم العام مختلفة في المعنى مما يؤدي إلى اختلاف شكل الايقونة بين المستخدمين فمنصة يونيكود "Unicode") على سبيل المثال تشرح الرمز التعبيري ....." بأنه وجه مبتسم بعيون مبتسمة لذلك قامت منصة قوقل بإعطائه الشكل..... بينما في أبل تم تقديمه

بأنه جاهز للقتال" وأعطي الشكل.... . وقد بينت إحدى الدراسات أن لكل رمز تعبيري "إيموجي" عشر تصاميم مختلفة يختلف شكلها وطريقة ظهورها باختلاف المنصة أو اللغة البرمجية المستخدمة في الهاتف مما يجعل أمر فهمها معقداً[١] .

٣. اختلاف تفسيرها وقبولها باختلاف نوع الجنس: إن الرموز التي تتضمن مشاعر عاطفية مثلا أكثر ملائمة وقبولاً عندما تأتي من الإناث، أما الرسائل التي تتضمن رموزا أقل عاطفة أو حناناً مثل .....فهي مقبولة بنفس القدر من الطرفين.

٤. الهروب من المحادثة أو إنهائها: خاصة في المحادثات التي قد تسبب حرجاً لأحد الأشخاص.

٥. استخدام الرموز بمعان مغايرة : فعلى الرغم من تفضيل المستخدمين لهذه الرموز وتواصلهم الإيجابي بها، فإنها يمكن أن تلعب دورًا سلبيًا في حياتهم الاجتماعية، وذلك عند اختيارهم للرمز الخاطئ في التعبير عن حالة معينة خلال تواصلهم مع الآخرين.

٦. ضياع اللغة: فعلى الرغم من المزايا التي تتمتع بها الرموز التعبيرية إلا أنها قد تكون سبباً للتأثير في اللغة وبخاصة لغة الأطفال[٢].

المطلب الثاني

وظائف الرموز التعبيرية

إن الانتشار المتزايد لاستخدام الرموز التعبيرية وقابلية الأشخاص للتعامل بها جعل لهذه الرموز عدة وظائف سواء ما كان منها على الصعيد الاجتماعي أو على الصعيد التسويقي كالآتي:

الفرع الأول

الوظائف الاجتماعية للرموز التعبيرية

تؤدي الرموز التعبيرية وظائف عديدة تساهم في جعل المحادثات الرقمية أكثر سهولة من ناحية التعبير أو من ناحية الرد والتجاوب، فهناك ثلاث وظائف تقوم بها الرموز عند استخدامها في المحادثات النصية هي :

---

(١) جاب الله، مصدر سابق، ص٥٠١.

(٢) د. ماجد بن حسني الحارثي، الرموز التصويرية الحديثة وأثرها في اللغة، (الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة| بدون سنة نشر) ص ٧٢٠.

١. بدء الحديث: من خلال استخدام رمز تعبيري لوجوه مبتسمه مثلاً لبدء المحادثة بدلاً من إلقاء التحية.

٢. استخدامها لإنهاء المحادثة فالرموز التعبيرية العاطفية مثل القلوب أو الوجوه المبتسمة تستخدم عادة في نهاية المحادثة بدلاً من كتابة مع السلامة.

٣. استخدامها لتجنب الصمت في المحادثة ففجوة الصمت هي أمر شائع في المحادثات الكتابية" لذلك يتم استخدم الرموز التعبيرية حينما يرغب أحد أطراف المحادثة معرفة معلومة محددة عن موضوع معين يحاول فيه الطرف الآخر تجنب الحديث عنه !

هنالك وظائف أخرى تقوم بها هذه الرموز، تقسم على المرسل والمستقبل في العملية الاتصالية، وهي على النحو الآتي:

بالنسبة للمرسل:

١. الوظيفة العاطفية من خلال التعبير عن موقف المرسل تجاه موضوع معين.

٢. وظيفة تبادل المشاعر فعندما يرسل المرسل أحد الرموز فهو بالتأكيد يسعى لنقل مشاعره أو مواقفه للطرف الآخر.

بالنسبة المستقبل:

١. الوظيفة الدالة: يمكن للعواطف أن توثر على مشاعر المتلقي وفكره.

٢. الوظيفة المرجعية: تساعد الإيموجي على نقل الرسائل والمعلومات إلى المتلقي.

كما أن الإيموجي تساهم في التعبير عن جانب مهم من الحديث من خلال الربط بين الرمز المستخدم في المحادثة وما ينوي المستخدم كتابته نصياً بعد استخدامه لذلك الرمز، وقد أوضح أحد علماء الاجتماع بأن الرموز التعبيرية [(١)]، تعطي قيمة عاطفية مضافة إلى اللغة، وقد وضع ثلاثة أبعاد أساسية تخص هذه القيمة وهي:

- علم الجمال الذي يعني أن دمج الرسالة مع الصور يمنح نوعاً من اللطف.
- التسلية بعدّ أن رمز الإيموجي يوفر درجة من الخيال .

(١) نوال وسار، الرموز التعبيرية في البيئة الرقمية تحولات تواصلية وتحديات اتصالية، بحث منشور في مجلة العلوم الإنسانية (لجامعة ام البواقي، المجلد ٩، العدد٠٢ جوان|٢٠٢٢) ص ١٠٠٣.

- السيمائية: فالصورة لها معاني كثير، ويمكن تفسيرها على نطاق أوسع من رسالة لغوية[١]
- تكسر حاجز الملل في المحادثات الإلكترونية.
- تعزز قوة التعبير العاطفي.
- تعدل الجو العام للمحادثة وتخفف من إيقاع اللغة الرسمية .
- تساعد على التعبير عن الآراء في أقصر طريقة ممكنه.
- إن الرموز التعبيرية تستخدم في سياقات غير رسمية أو مع أولئك اللذين تربطنا بهم علاقات اجتماعية وثيقة وهناك من يرى[٢] ضرورة عدم استخدام هذه الرموز مطلقا مع الاشخاص غير القريبين منهم أو في سياق رسمي.

الفرع الثاني

الوظائف التسويقية للرموز التعبيرية

استخدام الأجيال الجديدة للرموز التعبيرية بكثرة وتواجدهم الدائم على مواقع التواصل الاجتماعي أدى الى ظهور مجموعة كبيرة من المسوقين الذين يستهدفون هذه الفئة العمرية على تنوعها، فشاع استخدام هذه اللغة الجديدة للتواصل مع عملائهم الحاليين والعمل على كسب عملاء جدد من خلال فهم لغة الشباب الجديدة وبدأت حملات دعائية عديدة في دول العالم تستخدم الرموز التعبيرية الأمر الذي أدى إلى استخدام الرموز التعبيرية في الحملات التسويقية كلغة تواصل جديدة مع الشباب. من جهة أخرى، انتقلت الرموز التعبيرية من الشاشة الافتراضية إلى العالم الحقيقي عبر الحملات الإعلانية، فوسائل التواصل الاجتماعي أصبحت سوقاً للشركات والمسوقين، تتيح مشاركة الرسائل الإعلانية وبشكل مباشر، كما أنها وفرت للشركات الاتصال بالمستهلكين بتكلفة منخفضة نسبيًّا وبكفاءة أعلى من الوسائل التقليدية، وأصبحت الرموز التعبيرية إحدى أدوات التسويق الهامة لما تتميز به من خصائص فريدة مثل شيوعها بين المستخدمين وسهولة فهم الرسالة مما جعلها في مقدمة أدوات التشويق الرقمي وأظهرت دراسات إعلامية أن استخدام الرموز التعبيرية في الحملات التسويقية يُحقق عدة أهداف، منها زيادة مشاركة العملاء وكسب

(١) نوال وسار، مصدر سابق، ص ١٠٠٣.

(٢) فيصل مونس العنزي، مصدر سابق، ص ١٨.

ولائهم، ومن أمثلة ذلك إطلاق شركة دوف المتخصصة في منتجات العناية الشخصية حملة إعلانية تسمح للعملاء بمشاركة إيموجي بشعر مجعد خلال هاشتاك .

وتوجد (٣) أنواع من الرموز يمكن استخدامها في صناعة الأفكار التسويقية، وهي كالتالي:

الرموز الخاصة باتحاد يونيكود :Unicode منظمة غير ربحية لديها مجموعة من الرموز الموحدة متاحة في جميع البرامج.

الرموز التعبيرية المخصصة: Custom emojis التي يتم تطويرها عادة بواسطة العلامات التجارية، والتي تكون متاحة للمستخدمين كملصقات عادة لا تتضمن أية حروف أبجدية. وفي هذا الإطار، هناك شروط يجب وضعها في الاعتبار عند التفكير في استخدام الرموز التعبيرية في أي حملة إعلانية وهي:

١.استخدام الرموز التعبيرية في الوقت المناسب مع المحتوى الصحيح.

٢.ابتكار قصة للمحتوى الإعلاني.

٣.عدم الاقتصار على الإيموجي في الإعلان.

٤.استخدام الرموز التعبيرية في الإعلان إذا كانت مفيدة وذات صلة بموضوع الحملة[١]

الخلاصة التي نستطيع الخروج بها أن للرموز التعبيرية وظائف منها اجتماعية ومنها تسويقية تجارية عديدة إلا أن التساؤل الذي يثار بهذا الصدد هو أثر استخدام هذه الرموز في المعاملات المالية كالتعاقد مثلاً، وما هو الحكم لو عرض الموجب بنود العقد المزمع إبرامه وأرسلها إلى القابل الذي اكتفى بالإجابة باستخدام أحد الرموز التعبيرية الدالة على التعاقد – إيموجي إبهام مرفوع للأعلى– أو الدالة على رفض التعاقد–إبهام للأسفل– هل يعتد القانون بها بوصفها تعبير عن الإرادة سواء من ناحية الإيجاب او القبول وما هو الموقف القضائي من ذلك؟ .... هذا وغيره من الإشكاليات القانونية التي ستكون محور المبحث الثاني كالآتي:

(١) فيصل مونس العنزي، مصدر سابق، ص ٢٠.

المبحث الثاني

الموقف القانوني والقضائي من التعاقد بالرموز التعبيرية

للإنسان الحرية الكاملة في التعبير عن إرادته بالطريقة التي تحقق مقصده شريطة أن يكون لها مدلول يفهمه الطرف الآخر، سواء كان ذلك بصراحة أو ضمنا وبأية وسيلة كانت يدوية أم الكترونية، وتطبيقاً لمبدأ الرضائية فإنه يجوز التعبير عن الإرادة بالوسائل كافة، الأمر الذي دفعنا إلى البحث عن مواقف التشريعات من قاعدة جواز التعبير عن الإرادة سواء في القواعد العامة للقانون المدني، أو في القوانين الخاصة بالمعاملات الإلكترونية.

يتجلى موقف القانون المدني باعتماده طرق التعبير عن الإرادة بوسائل عديدة، وهنا لا بدّ لنا من توضيح موقف قانون المعاملات الإلكترونية من هذه الطرق، وهل التعاقد بالرموز التعبيرية في ظل هذه القوانين جائز أم لا؟ ثم لا بدّ من استعراض الموقف القضائي من التعاقد بالرموز التعبيرية وهذا تطلب منا تقسيم هذا المبحث إلى المطالب الآتية:

المطلب الأول

الموقف القانوني من التعاقد بالرموز التعبيرية

ذكرنا آنفاً بأن التعبير عن الإرادة وفقاً للقواعد العامة في القانون المدني يتم بوسائل عديدة، فهل يتم التعبير عن الإرادة بوسائل عديدة أيضا في القواعد الخاصة الواردة في قانون المعاملات والتوقيع الإلكتروني ؟ للإجابة عن ذلك اقتضى تقسيم المطلب إلى الفرعين الآتيين :

الفرع الأول

التعاقد بالرموز التعبيرية في القانون المدني

وفقاً للقواعد العامة يمكن التعبير عن الإرادة بأي موقف أو مسلك لا يدع ثمة مجال للشك في دلالته على حقيقة المقصود، فيجوز التعبير عنها باللفظ الصادر مباشرة من اللسان أو بواسطة المخاطبة بطريق الهاتف أو بأي طريقة مماثلة، كما يمكن التعبير عنها بواسطة الكتابة بمختلف أشكالها العرفية أو الرسمية[1].

(١) مفيدة العوادي، التعبير عن الارادة في العقود عبر شبكات الإنترنت، رسالة ماجستير، كلية االحقوق والعلوم السياسية، (جامعة العربي بن مهيدي، الجزائر| ٢٠١٥) ص٧.

ذهب المشرع العراقي إلى أنه يمكن التعبير عن الإرادة بالمشافهة أو بالمكاتبة أو بالإشارة الشائعة الاستعمال، ولو من غير الأخرس وبالمبادلة الفعلية الدالة على التراضي أو باتخاذ أي مسلك لا تدع ظروف الحال شكاً لدلالته على التراضي[١].

عليه فإن القواعد العامة في القانون المدني العراقي تجيز أن يكون التعبير عن الإرادة باتخاذ أي مسلك لا تدع ظروف الحال شكاً في دلالته على التراضي

كذلك حال المشرع المصري الذي أجاز التعبير عن الإرادة بوسائل التعبير كافة، وهذا ما نصت عليه المادة (٩٠/١) من القانون المدني، حيث جاء فيها التعبير عن الإرادة يكون باللفظ والكتابة والإشارة المتداولة عرفاً، كما يكون باتخاذ موقف لا تدع ظروف الحال شكاً في دلالته على حقيقة المقصود" إضافة إلى ما جاء في نص المادة (٩٤/١) إذا صدر الإيجاب في مجلس العقد دون أن يتعين ميعاد للقبول، فإن الموجب يتحلل من إيجابه إذا لم يصدر القبول فورا، وكذلك الحال إن صدر الإيجاب من شخص إلى آخر بطريق التلفون أو بأي طريق مماثل" فالصوت المتبادل خلالها يعدّ لفظاً صريحاً يجوز التعبير به عن الإرادة، إضافة إلى أن الكتابة الإلكترونية الواردة في خدمات هذه الشبكة تعدّ كالكتابة العادية من حيث قدرتها على التعبير عن الإرادة بغض النظر عن قيمتها في الإثبات" لأنه من الثابت أن الإثبات بالكتابة يتطلب شروطا أشد مما يتطلبه التعبير بالكتابة، **وعليه وبناء على ما تقدم يمكن ان تكون الرموز التعبيرية وسيلة للتعبير عن الإرادة" لأن المشرع أجاز التعبير بأي طريقة لا تدع مجالاً للشك حولها.**

أما موقف القانون المدني الأردني[٢]، فقد جاء على خلاف المشرع المصري، فالمشرع الأردني لم ينص صراحة على التعبير عن الإرادة بالوسائل كافة، حيث اقتصر التعبير عن انعقاد العقد عند تعريفه على أنه "ارتباط الإيجاب الصادر من أحد المتعاقدين بقبول الآخر مع مراعاة ما يقرره القانون فوق ذلك من أوضاع معينة لانعقاد العقد" مما سبق يتضح أن القواعد العامة الواردة في القانون المدني، لا يوجد فيها ما يمنع من انعقاد العقد باستخدام الرموز التعبيرية وإن لم تنص القوانين صراحة على ذلك" لأن كتابة الرمز التعبيري إنما هي تطبيق على الكتابة التي نص عليها المشرع العراقي بوصفها طريقة من طرق التعبير عن الإرادة اوجدتها التقنيات الحديثة والتطورات التكنلوجية استجابة للسرعة

(١) ينظر: نص المادة(٧٩) من القانون المدني العراقي رقم (٤٠) لسنة ١٩٥١.
(٢) ينظر: نص المادة (٩٠) من القانون المدني الأردني رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٦.

في إنشاء المعاملات المالية وخاصة التجارية التي تتميز بسرعة الإبرام والثقة بين التجار لا سيما إذا كانت بينهم صفقات تجارية سابقة.

الفرع الثاني

التعاقد بالرموز التعبيرية في قانون المعاملات الالكترونية

ذهب المشرع العراقي في قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية إلى جواز أن يكون التعاقد بوسائل إلكترونية حيث نص على إنه "العقد الإلكتروني هو ارتباط الإيجاب الصادر من أحد المتعاقدين بقبول الآخر على وجه يثبت أثره في المعقود عليه، والذي يتم بوسيلة إلكترونية"[١]، كما نص على أنه "يجوز أن يتم الإيجاب والقبول في العقود بوسيلة الإلكترونية[٢]

بين المشرع العراقي في قانون التوقيع والمعاملات الإلكترونية أن التعاقد ممكن أن يكون بوسائل إلكترونية إلا أنه لم يتطرق إلى وسائل وطرق التعبير عن الإرادة وهذا يدل على أن الأمر متروك للقواعد العامة في القانون المدني العراقي والتي سبق وذكرنا بأنها أجازت التعبير عن الإرادة بكل وسيلة لا تدع ظروف الحال أي مجال للشك في مضمونها.

أما قانون التوقيع الإلكتروني المصري[٣]، فقد استند إلى القواعد الواردة في القانون المدني المصري أيضا، حيث أجاز التعبير عن الإرادة إلكترونياً، وإن اختلفت في ذلك الوسيلة المستخدمة في التعبير عنها بأي طريق، كما يكون باتخاذ موقف لا تدع ظروف الحال شكاً في دلالته على حقيقة المقصود المنصوص عليهما في هذه القواعد ، زيادة على ذلك أن شبكة الإنترنت تقوم على جمع تقنيات النصّ، وذلك بالكتابة كالبريد الإلكتروني، غرف المحادثة ومجموعة الأخبار والصوت عبر غرف المحادثة وهاتف الإنترنت ومجموعة الأخبار، أو عن طريق الصور فهي قادرة على دمج هذه التقنيات بأحسن طريقة من أي وسيلة اتصال أخرى.

---

(١) المادة (١٠/١) من قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢.

(٢) المادة (١٨) من القانون أعلاه.

(٣) قانون التوقيع الإلكتروني المصري رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٤.

أما قانون المعاملات الالكترونية الأردني [١] فقد أجاز صراحة استخدام رسالة المعلومات كوسيلة مقبولة للتعبير عن الإرادة كالبريد الإلكتروني والرسائل المتبادلة عبر غرف المحادثة، حيث بين هذا القانون الآتي: تعدّ رسالة المعلومات وسيلة من وسائل التعبير عن الإرادة المقبولة قانوناً" لإبداء الإيجاب أو القبول بقصد إنشاء التزام التعاقدي.

الخلاصة التي نستطيع الخروج بها هي أن القواعد العامة في القوانين المدنية المقارنة وكذلك قوانين المعاملات أو التوقيع الإلكتروني تجيز التعاقد بالرموز التعبيرية، إذا لم تتضمن هذه الرموز أدنى شك في مضمونها أو في قدرتها عن التعبير الإرادي.

من هذا المنطلق يمكن القول إن القواعد العامة في هذه القوانين تجيز التعاقد بالرموز التعبيرية متى ما كانت هذه الرموز لا تدع مجالاً للشك حول دلالتها على التراضي، كاستخدام رمز الإبهام المرفوع مثلاً للدلالة على الموافقة على بنود العقد، إلا أن ما يجب ملاحظته أن هذا التعبير يكون صحيحاً في نطاق العقود الرضائية، أما العقود الشكلية والرسمية التي تحتاج تدخل موظف عام لإتمامها فلا يتصور التعاقد فيها من خلال الرموز التعبيرية.

إن مشروعية التعاقد هذه يمكن استخلاصها من القواعد العامة الواردة في القانون المدني ومنها:

١. الأصل في التعاقد حرية التراضي وفقاً لما يقتضيه مبدأ سلطان الإرادة الذي يعطي المتعاقدين الحرية الكاملة في اختيار الكيفية التي يعبران بها عن إرادتهما، ولا مانع من امتداد هذه الحرية للتعبير عن الإرادة بالرموز التعبيرية.
٢. بما انه أصبح للرموز التعبيرية دلالتها وفقاً لقواميس اللغة فالأولى أن تجد لها موقعاً بين طرق التعبير عن الإرادة حتى يتم التعاقد من خلالها.
٣. أضف إلى ذلك أيضاً ما جاء في هذه القوانين المدنية المقارنة من أنه "كما يكون الايجاب أو القبول بالمشافهة او بالمكاتبة وبالإشارة الشائعة الاستعمال، ولو من غير الأخرس وبالمبادلة الفعلية الدالة على التراضي، وباتخاذ أي مسلك آخر لا تدع ظروف الحال شكاً في دلالته على التراضي"

(١) ينظر المادة (١٣) من قانون المعاملات الإلكترونية الأردني المؤقت رقم (٨٥) لسنة ٢٠٠١.

٤. كما أنه يجوز أن يكون التعبير عن الإرادة ضمنياً، إذا لم ينص القانون أو يتفق الطرفان على أن يكون صريحاً "تفتح هذه الفقرة المجال لأساليب التعاقد بالرموز التعبيرية، حيث أن تعبير أي فرد عن إرادته بالرموز التعبيرية يعني أنه قصد اتخاذ مسلك وطريق يشير ويعلن فيه عن نية التعاقد والتعبير عن إرادته بهذه الوسيلة.

٥. إن العبرة في العقود للمقاصد والمعاني وليس للألفاظ والمباني، وهذا يدل على جواز التعاقد عن طريق الرموز التعبيرية.

عليه نأمل من المشرع العراقي النص في القانون المدني العراقي على أنه ((١. يصح التعبير عن الإرادة بالرموز التعبيرية التي لا تدع ظروف الحال شكاً في دلالتها على التراضي، ٢ . يستثنى من ذلك عقود الأحوال الشخصية وغيرها من العقود التي يشترط القانون فيها شكلية أو طريقة معينة للتعاقد))

المطلب الثاني

الموقف القضائي من التعاقد بالرموز التعبيرية

إذا كانت عبارة العقد واضحة لا تحتاج إلى تفسير وذلك للمحافظة على استقرار المعاملات وهو ما تراه النظرية الذاتية في التفسير، إلا أن هذا لا يمنع من تفسير العبارات الواضحة متى ما تبين من ظروف الحال ان هذه العبارات لا تعبر عن الإرادة الحقيقية، أما إذا كانت عبارات العقد غامضة، فلا يوجد خلاف على ضرورة التفسير" لأن ذلك يؤدي إلى ظهور الشك في المضمون الحقيقي للإرادة، فهل يعد التعاقد بالرموز التعبيرية من ضمن العبارات الواضحة أم العبارات الغامضة؟ للإجابة عن ذلك يجب تقسيم هذا المطلب إلى الفرعين الآتيين:

الفرع الأول

غموض معنى الرموز التعبيرية

قد تكون العبارات التي يستخدمها المتعاقدين غامضة بحاجة إلى توضيح أو قد تكون العبارات التي استعملها المتعاقدون تحمل أكثر من معنى، فهل للقضاء دور في تفسير هذه العبارة الغامضة والوقوف على المعنى الحقيقي الذي قصده المتعاقدون" لأن القصد

والإرادة متلازمان[١]، في العبارات التي لها اكثر من معنى، فهل استخدام الرموز التعبيرية يعد من قبيل العبارة الغامضة أم العبارة ذات المعنى المتعدد هذا ما سنحاول توضيحه من خلال الآتي:

أولاً: العبارات الغامضة او التي تحمل أكثر من معنى:

لا يوجد خلاف على ضرورة تفسير العبارة الغامضة والغموض هو إبهام اللفظ أي خفاءه وعدم وضوحه" لاحتواء اللفظ على أكثر من معنى ، وقد يتحقق الغموض لغرابة اللفظ مما يقتضي إخراج اللفظ من المعنى الحرفي إلى معناه الاصطلاحي لتحديد المعنى المقصود الغامض من الكلام خلاف الواضح[٢]، وهو ما ذهب إليه المشرع العراقي[٣]، حيث نص على أنه "العبرة في العقود للمقاصد والمعاني لا للألفاظ والمباني" فالنص يوجب على القاضي أن يعتد بما قصده المتعاقدان عند إبرام العقد، ففي حالة غموض العبارة عليه أن يزيل هذا الغموض و البحث عن النية المشتركة للعاقدين دون النية الفردية لكل منها" لأن الإرادة المشتركة هي التي التقى عندها المتعاقدان فهي التي يؤخذ بها لا بالإرادة الفردية لكل متعاقد، حيث أن التفسير يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالنية المشتركة فلا يجوز للقاضي في تفسيره أن يكشف عما ارتضته نية أحد المتعاقدين وحدهما أي يجب عليه أن ينفذ إلى نقطة تلاقي الارادتين[٤]، والتي هي جوهر العقد كله مهتدياً بالقواعد العامة في التفسير، كما أنه لا يجوز تغليب الإرادة الباطنة على الإرادة الظاهرة في تفسير العقد، فالإرادة الظاهرة هي الوسيلة المستخدمة لاستخلاص للإرادة الباطنة وهي وحدها تكون محلاً للتفسير على أساس أنها مطابقة للإرادة الباطنة، وبعبارة أدق الإرادة الظاهرة هي الأساس الذي يستند

(١) د. محمد سليمان الأحمد، النظرية العامة للقصد المدني، ط١(منشورات الحلبي الحقوقية| ٢٠٠٩) ص ٤٩.

(٢) محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، ج٧، ط١(دار صادر، بيروت| بدون سنة نشر) ص٢٠٠.

(٣) ينظر: نص المادة (١٥٥) من القانون المدني العراقي.

(٤) د. عباس العبودي، مدى سلطة القاضي المدني في التفسير المتطور للقانون، بحث منشور في (مجلة الرافدين للحقوق، العدد ٨ | ذي الحجة ١٤٢٠، آذار ٢٠٠٠) ص٤١ وما بعدها.

إليه القاضي" لاستخلاص الإرادة الباطنة، حيث يتصل تفسير العقد بمبدأ سلطان الإرادة اتصالاً وثيقاً، وعلى القاضي عند تفسير العقد البحث عن النية المشتركة للمتعاقدين[١]

عليه فإن تفسير العقد يكون من خلال البحث عن النية المشتركة للمتعاقدين، فكيف يمكن للقاضي التعرف على هذه النية؟

يجيب جانب من الباحثين[٢] على هذا التساؤل بالقول: إن على القاضي أن يبحث عن هذه النية خارج التعبير الرئيس "فمن أجل البحث عن نية الطرفين المشتركة، لا ينبغي أن يتقيد القاضي بالعقد نفسه، بل إنه يستطيع الالتجاء إلى الظروف الخارجية المستخلصة من خارج الاتفاق" و إن الظروف الخارجية يجب أن تكون معدة من قبل الطرفين المتعاقدين بحيث تعبر عن نية مشتركة لهما، وليس عن نية أحدهما فقط إلى أنها ظروف معلومة من الطرفين وموافق عليها من قبلهما، بمعنى هي تعبيرات ثانوية عن إرادة الطرفين لم تذكر في التعبير الرئيس، وإن عدم ذكرها قد يرجع لأسباب تتعلق بالصياغة الفنية للتصرف، خصوصاً ما إذا تم تحريره من قبل شخص آخر غير المتعاقدين.

لكن البحث عن النية المشتركة للمتعاقدين خارج التعبير الرئيس لا يعني عند هؤلاء الباحثين إهمال هذا التعبير، فبما أن الإرادة المشتركة هي التي يجب استخلاصها لهذا ينبغي أن يكون البحث عنها قبل كل شيء في العقد نفسه الذي اشتركا في إعداده.

إن اهتمام القاضي أو المفسر بالتعبير الرئيس يجب ألا يقف عند المعنى الحرفي له" لأن الهدف من العملية التفسيرية هو التعرف على النية المشتركة للمتعاقدين من ثم إجراء عملية المطابقة بين المعنى الحرفي ومضمون هذه النية لاستخلاص المعنى الحقيقي للتعبير.

(١) د. عبد المجيد الحكيم، شرح القانون المدني، مصادر الالتزام (المكتبة القانونية، بغداد| ٢٠٠٧) ص٢٧٢.

(٢) عبد الرحمن حجازي محمد حجازي، مصدر سابق، ص ١٩٢.

هذا ما نصت عليه محكمة النقض الفرنسية [١] بقولها "إن للقاضي عند البحث عن النية المشتركة للمتعاقدين الحق في أن يستهدى بعوامل أخرى خارجة عن هذا التعبير كان من شأنها أن تساعد على تبيين إرادة المتعاقدين من نحو مهنة التعاقد وعلاقته السابقة بالمتعاقد الآخر والعقود التي تساعد على تفسير العقد المراد تفسيره والعادات المتبعة والعرف الجاري في التعامل".

يرى جانب من الفقه [٢] أنه: "إذا أحاط موضوع التعاقد شك في تحديده، يجوز للقاضي أن يأخذ بالتفسير الذي من شأنه أن يجعل العقد صحيحاً، وتجنب التفسير الذي يؤدي إلى بطلانه، حيث إن ذلك يتوافق مع النية المشتركة للمتعاقدين التي تتجه إلى التقييد بالعقد".

فإذا كانت عبارات العقد تحمل أكثر من معنى، ولم يستطيع القاضي أن يرجح أحد هذه المحتملات رغم استعانته بقواعد التفسير، فهذه هي حالة الشك الذي لا يمكن إزالته [٣] والتي أوكل المشرع فيها تفسير الشك لمصلحة المدين[٤].

الخلاصة التي نستطيع الخروج بها هي أن التعبير الرئيس والظروف الخارجية هو ما يجب أن ينصب عليه النشاط التفسيري للقاضي" لاستخلاص مضمون النية المشتركة، وأن المشرع حينما يطلب من القاضي عدم الوقوف عند المعنى الحرفي للألفاظ فإنه يقول له في شكل قاعدة تفسيرية "يجب إلى جانب اعتدادك بألفاظ العقد أن تهتم بأية واقعة أخرى أو أي ظرف هام يكون أكثر من الألفاظ إظهاراً لنية المتعاقدين المشتركة" وحينما يتحدد مضمون النية المشتركة عن طريق ضم التعبيرات الصادرة من المتعاقدين إلى بعضها

---

(١) نقص فرنسي (٨) يناير كانون الثاني سنة ١٨٩٤ ، سيريه ٩٥/١/١٧٤ ، ونقض (٦) نوفمبر ، تشرين الثاني سنة ١٨٩٤ ، سيريه ٩٥/١/٨٧ ونقص (١٩) يوليه (تموز) ١٩١٠ سيريه ١٩١١/١/٠٥٨٢ والتون، ص ٣٦٧ نقلاً عن د. عبد الرزاق السنهوري ، نظرية العقد ، ط١(دار الكتب المصرية|١٩٣٤) هامش رقم (١).

(٢) د. أحمد شوقي محمد عبد الرحمن ، نظرية العقد (منشأة المعارف، الإسكندرية| ٢٠٠٦) ص٤٢٨.

(٣) د. محمد وحيد الدين سوار، شرح القانون المدني، النظرية العامة للالتزام، ج١، مصادر الالتزام(بدون مكان | وزمان نشر) ص ٣١٩.

(٤) ينظر نص المادة (١٦٦) من القانون المدني العراقي.

البعض، دون الاقتصار على التعبير الرئيس وإجراء عملية التأليف فيما بينها، فإن هذه النية تفسر بعلامات ودلائل من صنعها وتتمتع بطبيعة مشتركة فيما بينها، وعند إيصال التعبير الرئيس بمضمون هذه النية يتحد مضمونه الحقيقي.

من خلال ما تقدم يمكن أن نتساءل عن مدى إمكانية عدّ الرموز التعبيرية من العبارات الغامضة أو العبارات التي تحمل أكثر من معنى؟

ذكرنا آنفا بأن العبارات الغامضة هي تلك العبارات التي يشوبها الإبهام والغموض والتي لا بد من توضيحها من خلال التفسير الذي يعتمد فيه القاضي بالدرجة الأساس على النية المشتركة للمتعاقدين وصولاً للمعنى الحقيقي المقصود من هذه العبارات .

عليه لا يمكن عد الرموز التعبيرية من قبيل العبارات الغامضة" وذلك لأنها اصبحت لغة للتواصل من خلال الرموز المستخدمة للتعبير عن المشاعر والمفاهيم والإرادة في الاتصال الإلكتروني.

كما أن هذه الرموز تعد تعبيراً بصرياً يمكن من خلاله معرفة إرادة الطرف الآخر بسرعة وسهولة، وحتى إن كان الطرفان لا يجدون نفس لغة التواصل بينهم، فمثلاً استخدام رمز الإبهام المرفوع للدلالة على الموافقة، واستخدام رمز الإبهام إلى الأسفل للدلالة على الرفض، وهو ما درج التعامل عليه وعليه لا يمكن القول إن هذه الرموز من قبيل العبارات الغامضة.

أما عن مدى امكانية الرموز التعبيرية للتعبير عن أكثر من معنى واحد؟

الجواب : يمكن القول إنه من الممكن أن تحمل الرموز التعبيرية أحياناً اكثر من معنى وبهذا لا بد من الرجوع إلى سياق الجملة لمعرفة ما يعنيه هذا الرمز على الرغم من الإيموجي أصبح له معانٍ عامة معروفة من قبل أكثر الأشخاص وعلى الرغم من اختلاف لغاتهم وأوطانهم ، إلا أن بعض هذه الرموز قد يحمل أكثر من معنى واحد وهذا يتوقف على معرفة سياق الجملة وتفسيرها للوصول إلى المعنى الحقيقي.

فمثلا الايموجي الوجه المبتسم قد يكون معناه دليل على الفرح، إلا أنه يمكن استخدامه أيضاً في سياقات مختلفة مثل السخرية والاستخفاف وبحسب السياق المستخدم فيه.

وكذلك الحال بالنسبة للإيموجي اليد المرفوعة الذي قد يدل على كلمة مرحباً أو قد يدل على معنى توقف بالاعتماد على سياق الجملة.

بناء على ما تقدم فإن المعاني المتعددة للرموز التعبيرية تؤثر في إبرام العقود بين المتعاقدين متى استخدمت بشكل غير صحيح مما يؤدي الى عدم التطابق بين الإرادتين ومن الأفضل عند صياغة العقود الرسمية اعتماد عبارات واضحة ودقيقة لا تثير اللبس والغموض، والابتعاد قد الإمكان عن الرموز التعبيرية خاصة تلك التي تفسر على أكثر من معنى الأمر الذي يؤدي إلى سوء فهم وتفسير لهذه الرموز بين المتعاقدين، ومن ثم ينشأ النزاع بينهم. وعليه فإن معنى الإيموجي يعتمد على السياق والثقافة والنية المشتركة بين المتعاقدين، وما تعارف عليه الناس.

الفرع الثاني

وضوح معنى الرموز التعبيرية

ابتداء لا بد من القول إن هناك اختلافاً في مدى إمكانية التفسير متى ما كان عبارات العقد واضحة الأمر الذي دفع الفقه إلى الانقسام إلى قسمين الأول: لا يجيز تفسير العبارات الواضحة والثاني يجيز تفسير هذه العبارات، ومع ذلك لا بد من بيان مدى اعتبار الرموز التعبيرية من قبيل العبارات الواضحة ومن ثم هل تحتاج إلى تفسير إذا ما أدرجت في العقد أم لا هذا ما سنوضحه من خلال الآتي:

أولاً: لا يجوز تفسير العبارة الواضحة :

سادت نظرية عدم جواز تفسير العبارة الواضحة في الوقت الذي سادت فيه نظرية الشرح على المتون، التي تتلخص افكارها في تقديس النص وعدم إمكان الخروج عليه، ورغم أن هذه النظرية هي من اقدم النظريات الحديثة في تفسير النصوص حيث سادت طوال القرن التاسع عشر تقريباً إلا أنها فقدت كثيرا من مكانتها نتيجة لظهور نظريات أخرى في التفسير وخاصة نظرية البحث العلمي الحر التي وضعها الفقيه الفرنسي "جيني [(١)] و يربط دعاة نظرية عدم جواز تفسير العبارة الواضحة بين وضوح التعبير ووضوح الإرادة، ويرون أن وضوح التعبير دليل على وضوح الإرادة ذاتها، ومتى كان معنى هذه الألفاظ واضحا ومعقولا، لا يوجد في الأصل أي دليل آخر يعادل هذا الدليل من حيث الوثوق في استظهار إرادة المتعاقدين".

(١) ذكره عبدالفتاح حجازي محمد حجازي، مصدر سابق، ص ١٨٢

إن هذا الاتجاه لا يضع التعبيرات الثانوية على قدم المساواة مع التعبير الرئيس فهي أقل منه من حيث الدلالة على الإرادة، فإذا "وجد القاضي نصاً واضحاً ومحدداً تحديداً كافياً فلا ينبغي اللجوء إلى التفسير، وعليه أن يكتفي بتطبيق ما هو ماثل أمامه في العقد، والذى يخضع له الطرفان في النزاع"، إن أنصار هذا الاتجاه يقفون عند الغموض الذاتي للألفاظ ويعدّنه دافعاً للتفسير أو البحث عن الإرادة، فإذا "كانت الألفاظ واضحة يجب التوقف عندها، ولا يفترض تصور أن الطرفين أرادا شيئاً آخر خلاف ما قالاه، ولكن إذا كانت الألفاظ غامضة أو مبهمة، فعندئذ يوجد محل للتفسير، ولما كان معيار الوضوح او الغموض يعتمد على اللفظ ذاته حسب هذا الرأي، فإن تقدير ما إذا كان التعبير التصرفي واضحاً أو غامضاً يصبح مسألة قانون يخضع فيها القاضي لرقابة محكمة التمييز، كما أن خروج القاضي عن النص الواضح يصبح كما لو كان خروجاً أو مخالفة للقانون.

واستندوا إلى الحجج الآتية: إذ استند هؤلاء الفقهاء في عدم إجازتهم لتفسير النص الواضح إلى عدة حجج أهمها:

١. إن العقد شريعة المتعاقدين، فإذا كانت عبارته واضحة، فإن الخروج عنها يعد مخالفة للقانون، ويجب على القاضي أن يحترم هذا القانون، إذا كان لا يريد لحكمه أن يتعرض للنقض.

٢. إن الخروج عن النص الواضح وإثبات ما يخالفه بالبينة والقرائن فيه مخالفة للقاعدة التي تقضي بحظر إثبات ما يخالف أو يجاوز الثابت بالكتابة إلا بالكتابة.

٣. الأصل أن الشخص إذا عبر عن أفكاره، فإنه يستخدم الألفاظ في المعاني المتعارف عليها" ليفهمها غيره، وإذا سمح بإعطاء الألفاظ غير معناها المألوف، فإن ذلك يعد مخالفة للأصل.

٤. يرجع هؤلاء الفقهاء المصدر التاريخي للمادة (١١٥٦) من القانون المدني الفرنسي إلى نص الفقيه (بول) الذى يقضي بعدم البحث عن الإرادة إلا إذا كان هناك غموض في الألفاظ .

ثانياً – يجوز تفسير العبارة الواضحة :

تعرضت نظرية عدم جواز تفسير النص الواضح أو تمييز النص الواضح عن النص الغامض في التصرف إلى انتقادات كثيرة من قبل فريق آخر من الفقهاء. فهي إلى جانب معارضتها لمنطق النظرية الذاتية في تكوين التصرف وتفسيره، وذلك بتغليب التعبير

المادي على الإرادة ذاتها، فإنه من الصعب أيضا وضع معيار دقيق لتمييز النص الواضح عن النص الغامض إلا بالاستناد إلى الإرادة التي صدر عنها هذا التعبير أو النص" " لأن العبارات قد تكون واضحة ولكن يناقض بعضها بعضا في نفس العقد [١] .

كما أنه ربما عبارة واضحة في الظاهر أو كلمة ذات معنى واضح في ظاهرها قد كان لها في نية الطرفين مدى يخالف الظاهر كل الاختلاف " ومن هذا يتضح " أن معيار الوضوح والانضباط هو معيار باهت غير واضح المعالم وأضعف جداً مما يبدو عليه، كما أن تعريف العبارة الواضحة المنضبطة ليس أمراً سهلاً" [٢]، وإن الأجدر من ذلك كله هو البحث عما إذا كان للعبارة الواضحة معنى يخالف في ذهن صاحبها معناها الظاهر، وقد حاول هذا الاتجاه من الفقهاء مناقشة حجج الفريق الأول والرد عليها بالقول :

١. إن المادة (١١٥٦) من القانون المدني الفرنسي[٣] قد استبعدت التفسير الحرفي وجعلت الإرادة هي مناط التفسير، ولم تميز عبارة واضحة من عبارة غامضة، كما أن المصدر التاريخي لهذه المادة هو النص الذي وضع بابنيان الذى يقضي باعتبار إرادة المتعاقدين أفضل من الألفاظ المستخدمة .

٢. إن المعنى الظاهر للعبارة الواضحة في ذاتها هو الأصل، ولكن إذا قام دليل آخر على انصراف إرادة المتعاقدين الى غيرها فيجب الأخذ بـــه، وليس في هذا مخالفة لقاعدة العقد شريعة المتعاقدين، بل هو إعمال لهذه القاعدة على حقيقتها، كما أنه لا يتعارض مع قاعد عدم مخالفة أو مجاوزة الثابت بالكتابة إلا بالكتابة" لأن التفسير هو بحث عن مضمون هذا المحرر والمعنى الحقيقي للألفاظ التي اشتمل عليها، وليس استبعادا لها، ولا يؤدى التفسير في هذه الحالة إلى تحكم القضاة" لأنهم سيكونون مقيدين بتسبيب الأحكام التي توصلوا إليها كما أن التفسير في هذه الحالة يتفق مع مقتضيات العدالة.

---

(١) د. محمد حمد الصميدعي، ضحى طحيمر، سلطة القاضي في تفسير العقد، بحث منشور في مجلة (جامعة الزيتونه الأردنية للدراسات القانونية، المجلد٢،الاصدار٣،سنة | ٢٠٢٢) ص ٦٦.

(٢) للمزيد، د. سهير حسين هادي، الشرط المألوف في العقد(بدون مكان | وزمان نشر) ص ٨٢–٧٨.

(٣) القانون المدني الفرنسي لسنة ١٨٠٣ المعدل.

وفي رأينا أن استخدام التأويل في التصرفات القانونية أمر جائز مادام لا يهدر هذا التأويل التعبير الرئيس" لأنه الجزء الأساسي والهام بين التعبيرات الأخرى الصادرة عن المتعاقدين أو المتصرف، وإليه انشدت الإرادة أكثر من غيره لحظه التعاقد.

وعليه نتفق مع من يرى[١] بأن تكون المعاني المتحصلة من التعبيرات الثانوية مما يحتمله التعبير الرئيس بحيث إذا انضمت إليه لا تشكل بديلاً عنه، فهي إما أن تضيف إليه أو تنقص منه بالقدر الذي يبقي على نوع التصرف، أما إذا كان من شأن التأويل أن يحدث تغييراً كيفياً في مضمون التعبير التصرفي، فإن هذا يمثل تحويلاً للتصرف أو تحريفاً له، وإذا كان تحويل التصرف أمراً مقبولاً أحياناً إلا أن هذا يجب ألا يتم باسم التفسير أو التأويل" لأن التفسير إيضاح معنى التعبير ومضمونه، أما التحويل فإنه انصراف عن مضمون كلي إلى مضمون آخر يختلف عنه كيفياً وليس كمياً، ولكن قد يعترض على ذلك بأن للقاضي أن يكيف التصرف التكييف الصحيح الذي يعطى للتصرف اسمه القانوني بغض النظر عن الاسم الذي أعطاه له المتعاقدان أو المتصرف.

يمكن الرد على هذا الاعتراض بأن القاضي عند تكييف العقد أو التصرف لا يعطيه إلا طبيعته الأولى التي هي له أصلا، ويتم ذلك حسب الغرض القانوني الذي قصد إليه المتعاقدان، فالتكييف يكشف عن اتجاه الإرادة إلى غرض قانوني معين، أما التفسير والتأويل فإنه يهدف إلى رسم حدود هذا الغرض" ليبين ما يدخل فيه وما يخرج منه، بينما يكون التحويل بالانتقال من الغرض الأصلي إلى الغرض المحتمل" لبطلان الغرض الأول رغم إرادة المتعاقدين له.

إذاً واستناداً إلى ما تقدم هل تعد الرموز التعبيرية من قبيل العبارات الواضحة؟

ذكرنا آنفا بأن الرموز التعبيرية هي " صور تخيلية رقمية شائعة يمكن أن تظهر في النصوص، مثل: رسائل البريد الإلكتروني عبر منصات التواصل الاجتماعي كما أنها قد تكون في شكل شخصيات مصورة أو رسوم توضيحية تحظى بشعبية كبيرة في الاتصالات النصية، وهي أيضاً صور يمكن دمجها بشكل طبيعي مع نص عادي لإنشاء شكل جديد للغة" وبينا بأن في عام ٢٠١٥م قام القاموس الشهير أكسفورد " Oxford Dictionary" باختيار الرمز الذي يطلق عليه وجه دموع الفرح كأشهر كلمة للعام ولم

(١) عبد الفتاح حجازي محمد حجازي، مصدر سابق، ص ١٨٣.

يجد هذا الاختيار في وقتها أي اعتراض على الرغم من أن الاختيار وقع على رمز وليس على كلمة!

أوضح القائمون على القاموس في ذلك الوقت بأن سبب اختيارهم لهذا الرمز بدلاً من كلمة هو أن هذا الرمز التعبيري يعكس المزاج العام للناس في ذلك العام مما يبين النمو الكبير في استخدام هذه الرموز في عام ٢٠١٥م.

لهذا يعدّ بعض الباحثين بأن عام ٢٠١٥ م هو عام الذروة في استخدام (الإيموجي) حيث شهد هذا العام أعلى معدلات استخدام الرموز التعبيرية فمن الصعب إيجاد أي مراسلة في وسائل التواصل الاجتماعي دون وجود رمز تعبيري.

كما ان القضاء الكندي استند في قراراته على أن الرموز التعبيرية التي باتت من قبيل العبارات الواضحة بعد ان بينت القواميس أغلب معانيها .

"فقد يحتوي التعاقد على رموز تعبيرية متفق عليها مسبقًا والتي يتم استخدامها لتحديد شروط وأحكام العقد. مثال على ذلك يمكن أن يكون استخدام رمز تعبيري معروف مثل "©" للدلالة على حقوق النشر، أو "™" للدلالة على علامة تجارية مسجلة، أو "✓" للدلالة على الموافقة أو الاعتراف بشيء ما".

"ومع ذلك، يجب أن يكون هناك اتفاق واضح بين الأطراف على الاستخدام والتفسير الصحيح لتلك الرموز. وقد يتم تنظيم هذه الاتفاقات في قوانين حماية الملكية الفكرية أو في عقود مكتوبة. الا انه يجب أن نلاحظ أن الرموز التعبيرية ليست طريقة تعاقد قانونية في كل الحالات، وقد يتطلب التعاقد استخدام عبارات واضحة وصريحة لتحديد شروط والتزامات الأطراف المتعاقدة بشكل دقيق كما أن هناك الكثير من العقود الشكلية والتي لا يمكن أن يكون الرمز التعبيري بديلاً عن التوقيع والكتابة".

بهذا الصدد اصدرت محكمة كندية، في يونيو، أن استخدام الرموز التعبيرية "الإيموجي" ملزمة في العقود بين الأشخاص طبيعية كانت أم معنوية. وأفاد تقرير نشرته صحيفة "واشنطن بوست" أن محكمة في ساسكاتشوان اصدرت في سابقة قضائية إلزام مزارع في عقد مع جمعية تعاونية استخدم فيه الرموز التعبيرية "الإبهام المرفوع للأعلى" للرد عليهم في إشارة لموافقته عليه، وفرضت عليه دفع تعويض بـ٨٢ ألف دولار كندي (حوالي ٦١ ألف دولار أميركي). وقال القاضي، تي جي كين، الذي حكم في القضية إنه

"بفضل التكنولوجيا أصبحت الرموز التعبيرية لغة مشتركة للتواصل والحديث، وهو أمر سيتعين على النظام القضائي مواجهته للمضي قدمً".

وأضاف القاضي قائلا إنه من خلال الاطلاع على العقود السابقة التي أبرمها هذا الفلاح وجد أنه يكتفي في التعاقد بذكر كلمة ok وعليه عد رمز الإبهام المرفوع من قبله قبولاً للعقد على الرغم من ادعاء الفلاح بأن رمز الإيموجي الإبهام المرفوع كان القصد منه الاطلاع على مضمون العقد وليست الموافقة.

وأضاف أن "هذه المحكمة لا ينبغي لها وقف موجة التكنولوجيا والاستخدام الشائع لتقنياتها... هذا هو الواقع الجديد في المجتمع الكندي ويجب أن تكون المحاكم جاهزة لمواجهة التحديات الجديدة التي قد تنشأ عن استخدام الرموز التعبيرية وما شابهها".

ويعود أصل الخلاف بين المزارع والجمعية التعاونية، إلى عام ٢٠٢٠، عندما أوقفت التعامل بشكل مباشر مع المزارعين وجها لوجه خلال جائحة كورونا، وأصبح التعامل يتم عبر البريد الإلكتروني عن بعد، وأبرم الطرفان عقدا لشراء محصول من الكتان، خلال عام ٢٠٢١، بسعر يقارب ٥٠٠ دولار أميركي للطن، إذ تم إرسال العقد له موقعا من الجمعية وأرسلت صورته للمزارع برسالة تتضمن "الرجاء تأكيد عقد الكتان" ليرد المزارع بتعبير "الإبهام المرفوع لأعلى".

وبعد ذلك لم يقم المزارع بتسليم المحصول مطلقاً، مما دفع الجمعية لرفع دعوى عليه لخرقه العقد الذي وافق عليه بتعبير "إيموجي". وقال المزارع إنه رد بالـ"إيموجي"" ليعبر عن استلامه للعقد وليس التوقيع عليه.

"في قضية اخرى، اتضحت أهمية تلك الرموز المرئية، فكان زوجان يتبادلان الرسائل مع مالك عقار بخصوص عقاره الذي قد أعلن عنه للإيجار وكان من بين الرسائل رسالة تحتوي سلسلة من الوجوه التعبيرية وجه (☺) مبتسم ومذنب، وزجاجة شامبانيا، وشخصيات راقصة وغيرها مبعثرة في تعبير عن الاهتمام وتساؤلات حول تحديد موعد لمعاينة العقار، وبناء على ذلك أزال مالك العقار الإعلان عن تأجير العقار معتمداً على ما اعتقد أنه أبرم عقداً نهائيا، ثم توقف الزوجان عن الرد على رسائل المالك، فقاضاهما المالك، مدعياً أنه اعتمد على الرسائل التي تفيد الموافقة، وفي المحكمة، اعتمد القاضي على تعبير المتعاقدين المتكرر عن اهتمامهما ورسائلهما المضللة بالرموز التي تفيد الاحتفال،

والوجه المبتسم في نهاية المفاوضات التي أرسلاها للمدعي مالك العقار ومن بين أسبابه أنه في حين أن الرسائل التي تتضمن الوجوه التعبيرية لا تمثل عقد ملزم، إلا أن تضمينها في الرسائل أيّد الاستنتاج أن المتعاقدين –الزوج والزوجة_ تصرفا بسوء نية" على عكس الإلزام التشريعي في البلد بالتفاوض بحسن نية، وقرر القضاء إلزام المتعاقدين _الزوج والزوجة_ بإيجار شهر تعويضاً عن الضرر الذي لحق المدعي"[1]

استحدثت هذه القضية وقائعها الفردية والإلزام القانوني بحسن النية في الولاية القضائية المحددة، وقد اتفقت الغالبية على أنه لن يتم إبرام أي عقد بتلك الصورة إلا إذا كانت الوجوه التعبيرية المستخدمة تنقل مقصد محدد جداً يمكن الالتزام به وظاهريًا، فالرسالة النصية في القضية التي أمامنا لم تفيد إلا أن المستأجر المحتمل كان مهتماً"، لكن التفاصيل الأساسية لم يتم تحديدها بعد، والأهم هو غياب التعامل بحسن النية في التفاوض، ومن غير الوارد أن الولايات القانونية المعروفة الأخرى قد تجد تبعات قانونية يمكن اتخاذها نتيجة تصرف "سوء النية" من المتعاقدين ورغم ذلك، تلقي المركزية المنسوبة للوجوه التعبيرية في هذه القضية الضوء على دورها المحتمل في المساعدة على تفسير أهمية رسائل ما قبل التعاقد".

وعليه نتفق مع القاضي الكندي بأنه لا ينبغي إيقاف موجة التكنولوجيا والاستخدام الشائع لتقنياتها... هذا هو الواقع الجديد في المجتمع إلا أنه لا بد من الوقوف على النية المشتركة للمتعاقدين وذلك من خلال النص على أنه

((١. يعد التعبير عن الإرادة بالرموز التعبيرية قرينة على التعاقد إلا أنها قرينة قابلة لإثبات العكس.

٢. وفي حالة تأكيد التعبير عن الإرادة بالطريقة ذاتها يعد تعبيراً باتاً عن النية في التعاقد.

٣. يعد الرمز التعبيري الثاني بعد طلب الموجب تأكيد العقد إمضاء له بالقبول)). توضيح ذلك من خلال الآتي:

عند عرض أحد الكروبات على النت ملابس للبيع مثلاً مع عرض أسعارها فإن دخول الزبون والسؤال عن القياس واللون ثم إجابة صاحب الكروب عن الأسئلة، فعبر الزبون عن إرادته برمز إيموجي إبهام مرفوع هنا يعد قرينة على التعاقد قابلة لإثبات العكس.

(١) إليزبيث أ. كيرلي، مارلين م. ماكموهان، مصدر سابق، ص٦٦.

لكن إذا عبّر صاحب الكروب عن إرادته وسأل الزبون لا بد من التأكيد ليتم الحجز فعبر الزبون ثانيةً من خلال الرمز التعبيري الإبهام المرفوع هنا يعد الرمز التعبيري باتاً في التعبير عن الإرادة بالقبول.

أما بخصوص تفسير الرموز التعبيرية فإننا نأمل من المشرع العراقي النص على أنه:

١. **على المحكمة البحث عن النية المشتركة للمتعاقدين وعدم اللجوء إلى تفسير الرموز التعبيرية متى كانت هذه الرموز واضحة وتعبر عن النية المشتركة.**
٢. **للمحكمة تفسير معنى الرموز التعبيرية الغامضة للوصول إلى النية المشتركة للمتعاقدين ولها في ذلك الاستعانة بالظروف الخارجية للتعاقد والعرف السائد في استخدام هذه الرموز.**

الخاتمة

بعد أن أنهينا بحثنا التعاقد بالرموز التعبيرية توصلنا إلى عدد من الاستنتاجات والمقترحات كالآتي:

الاستنتاجات:

١. الرموز التعبيرية هي "صور تخيلية رقمية شائعة يمكن أن تظهر في النصوص، مثل: رسائل البريد الإلكتروني عبر منصات التواصل الاجتماعي كما أنها قد تكون في شكل شخصيات مصورة أو رسوم توضيحية تحظى بشعبية كبيرة في الاتصالات النصية، وهي أيضا صور يمكن دمجها بشكل طبيعي مع نص عادي لإنشاء شكل جديد للغة".
٢. للرموز التعبيرية مزايا عدة منها تجسيد المعاني والأفكار والمشاعر، تؤكد المعنى وتقوي الرسالة، تضفي سمات وملامح تعبيرية على النص، تتجاوز المعنى اللغوي المباشر
٣. للرموز التعبيرية عيوب عدة منها: صعوبة تحديد مشاعر أو انفعالات الشخص، اختلاف معنى الرمز وتصميمه من منصة إلى منصة أخرى، اختلاف تفسيرها وقبولها باختلاف نوع الجنس، استخدام الرموز بمعان مغايرة، ضياع اللغة.
٤. للرموز التعبيرية وظائف عديدة منها وظائف اجتماعية وتسويقية كما أن لها وظائف قانونية استناداً إلى القواعد العامة.
٥. يمكن التعاقد بالرموز التعبيرية استناداً للقواعد العامة.

٦. إذا كانت الرموز التعبيرية من العبارات الواضحة وتعبر عن النية المشتركة للمتعاقدين فلا حاجة الى البحث عن تفسيرها، أما إذا كانت الرموز التعبيرية من العبارات التي قد تحمل أكثر من معنى فلا بد من تفسيرها للوقوف على النية المشتركة للمتعاقدين.

المقترحات:

نأمل من المشرع العراقي النص في القانون المدني العراقي على أنه:

أولاً: ((١. يصح التعبير عن الإرادة بالرموز التعبيرية التي لا تدع ظروف الحال شكاً في دلالتها على التراضي.

٢. يستثنى من ذلك عقود الأحوال الشخصية وغيرها من العقود التي يشترط القانون فيها شكلية أو طريقة معينة للتعاقد)).

ثانياً: ((١. يعد التعبير عن الإرادة بالرموز التعبيرية قرينة على التعاقد إلا أنها قرينة قابلة لإثبات العكس.

٢. وفي حالة تأكيد التعبير عن الإرادة بالطريقة ذاتها يعد تعبيراً باتاً عن النية في التعاقد.

٣. يعد الرمز التعبيري الثاني بعد طلب الموجب تأكيداً العقد إمضاء له بالقبول)).

ثالثاً: ((١. على المحكمة البحث عن النية المشتركة للمتعاقدين وعدم اللجوء إلى تفسير الرموز التعبيرية متى كانت هذه الرموز واضحة وتعبر عن النية المشتركة.

٢.للمحكمة تفسير معنى الرموز التعبيرية الغامضة للوصول إلى النية المشتركة للمتعاقدين ولها في ذلك الاستعانة بالظروف الخارجية للتعاقد والعرف السائد في استخدام هذه الرموز)).

The Author declare That there is no conflict of interest

References

First: Arabic language books:

1. Muhammad bin Makram bin Manzoor Al-Afriqi Al-Misri, Lisan Al-Arab, vol. 7, 1st edition, Dar Sader, Beirut, without year of publication, p. 200.

Second: General jurisprudence books:

2. Faisal Munis Al-Anazi, The Reality of Using Emojis in the Digital Media Environment, Dar Radmak, Saudi Arabia, 2020, p. 18.
3. D. Majid bin Hosni Al-Harithi, Modern Pictorial Symbols and Their Impact on Language, Islamic University, Medina, without year of publication, p. 720.

Third: Legal books:

1. D. Ahmed Shawky Mohamed Abdel Rahman, Contract Theory, Mansha'at Al Maaref, Alexandria, 2006.
2. D. Suhair Hussein Hadi, The familiar condition in the contract, without place and time, published, pp. 78-82.
3. D. Abd al-Razzaq al-Sanhouri, The Theory of the Contract, 1st edition, Dar al-Kutub al-Misriyah, 1934.
4. D. Abdul Majeed Al-Hakim, Explanation of Civil Law, Sources of Obligation, Legal Library, Baghdad, 2007.
5. D. Muhammad Suleiman Al-Ahmad, The General Theory of Civil Intent, 1st edition, Al-Halabi Legal Publications, 2009.
6. D. Muhammad Wahid al-Din Siwar, Explanation of Civil Law, General Theory of Obligation, Part 1, Sources of Obligation, without place and time of publication.

Fourth: Theses and dissertations:

1. Jaballah Abdel Hamid, Expression of Will, Master's Thesis, Faculty of Law, University of Algiers, 2013-2021, p. 488.
2. Abd al-Rahman Hijazi Muhammad Hijazi, Interpretation of the Contract, Master's Thesis, League of Arab States, Institute of Research and Studies, 1988, p. 190.
3. Moufida Al-Awadi, Expression of Will in Contracts via the Internet, Master's Thesis, Faculty of Law and

Political Sciences, Larbi Ben M'hidi University, Algeria, 2015.

Fifth: Research and periodicals:

1. D. Muhammad Hamad Al-Sumaidaie, Doha Tahimer, The Judge's Authority in Interpreting the Contract, research published in the Journal of the Jordanian University of Zaytoonah for Legal Studies, Volume 2, Issue 3, year 2022.
2. Nawal Wasar, Emojis in the Digital Environment, Communicative Transformations and Communicative Challenges, research published in the Journal of Human Sciences at Oum El Bouaghi University, Volume 9, Issue June 2, 2022, p. 1003.
3. Elizabeth A. Curley, Marilyn M. McMohan, the factor of emojis, the human character of the emerging digital discourse, research published in the Journal of the Dubai Judicial Institute, Issue 13, Ninth Year, Ramadan 1442 AH, April 2021 AD.
4. D. Abbas Al-Aboudi, The extent of the Canadian judge's authority in advanced interpretation, research published in (Al-Rafidain Law Journal, No. 8 | Dhul-Hijjah 1420, March 2000).

Sixth: Internet sites:

1. Moanes Hawass, the Unknown Soldier... "Shigetaka Kurita," the Japanese inventor of the emoticon, an article published on the Internet at the following website: https://www.youm7.com, date of visit: 9/15/2023.
2. Hisham Awad, Scientifically... Why do we like to use emojis in our conversations, an article published on the Internet, on the following website: https://www.masrawy.com Date of visit: 9/11/2023.

Laws:

1. Iraqi Civil Law No. 40 of 1951.
2. Iraqi Electronic Signature and Electronic Transactions Law No. 78 of 2012.
3. The French Civil Code of 1803 as amended.

4. Egyptian Civil Law No. 131 of 1984.
5. Egyptian Electronic Signature Law No. 15 of 2004.
6. Jordanian Civil Law No. 43 of 1976.
7. Jordanian Temporary Electronic Transactions Law No. 85 of 2001.